

ما الواجب على الأب والأم إذا أحرم طفل عمره أربع سنوات بالعمرة ثم نام عند وصولهم مكة...

صالح الفوزان

وهذا يقول عندي طفل عمره اربع سنوات احرم وعندما وعند وصولنا مكة نام وذهبنا الى العمرة وتركناه ولم يأخذ عمرة. فهل علينا شيء في ذلك؟ نعم يجب عليكم انكم تمكناه من اداء العمرة ان كان يستطيع بنفسه - [00:00:00](#)
وان كان صغيرا لا يستطيع بنفسه تحملونه تطوفون به وتسعون به وتقصرن من راسه لا بد من اداء العمرة اما بنفسه واما انتم تقومون به حتى يؤدي العمرة لأن المسلم اذا احرم بالعمره - [00:00:22](#)
لزمه ان يكملها سواء كان كبيرا او صغيرا واتمموا الحج والعمره لله يعني اذا احرم بها يلزمها اتمامه نعم - [00:00:41](#)